بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٩١
بتاريخ:	٢٠١٨/٢/٥

ملف رقم: ١٧٦٠/٤/٨٦

السيدة الدكتورة/ وزير الثقافة

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٨٢٣٨) المؤرخ ٢٠١٢/١١/١٨ بشأن مدى أحقية السيد/ خالد محمد رجب محمد المحامى بالدرجة الثالثة التخصصية قانون بالإدارة العامة للشئون القانونية بالبيت الفني للمسرح في التعيين بوظيفة محام ممتاز من الدرجة التخصصية قانون.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٢٤ من يناير عام ٢٠١٨م، الموافق ٧ من جمادى الأولى عام ١٤٣٩هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي عن تزويد إدارة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لازمة لإبداء الرأي رغم حثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي، مما يتعين معه حفظ الموضوع.

ولما كان الثابت من الأوراق أن إدارة الفتوى لوزارات الثقافة والإعلام والسياحة والقوى العاملة خاطبتكم بكتابها رقم (٧٨١) المؤرخ ٢٠١٢/١٢/٢٤ لموافاتها ببعض المستندات، وبالأخص مذكرة تفصيلية بالموضوع، وصورة من قرار تعيين المعروضة حالته، وبيان حالة وظيفية له، وما إذا كانت هناك دعاوى مقامة من المعروضة حالته تتعلق بالمسألة محل طلب الرأي، وآخر تصرف وصلت إليه هذه الدعاوى حال وجودها، وتم استعجال الرد بكتابى الإدارة رقمى (١٣٧) المؤرخ ٢٠١٣/٣/٢، و(٨٧٥) المؤرخ ٢٠١٣/١٢/١٠، والتي تضمنت الإشارة إلى أن عدم موافاة إدارة الفتوى بهذه المستندات

مجلس الدولة

سيعد عدولاً عن طلب الرأي من جانبكم، إلا أنه لم يتم موافاتها بالمستندات سالفة الذكر، الأمر الذى ينبئ عن عدولكم عن طلب الرأى الماثل، مما يتعين معه حفظ الموضوع.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٩ / ٢٠١٨

رئيس
المكتب الفني
المستشار/
مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار/
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

أحمد/